



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاعات

الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	بلدان خارج دول المغرب العربي	سنة
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 - 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 68 KG 060.300.0007 حساب العملة الاجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	سنة	سنة
	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج
	5350,00 د.ج	2140,00 د.ج
	تزايد عليها نفقات الإرسال	

ثمن النسخة الاصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنتين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

قانون

مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 397 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية. 3
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 398 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية. 6
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 399 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة. 8
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 400 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. 10
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 401 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الاجتماعية. 13
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 402 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العدل. 15
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 403 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية. 17
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 404 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية. 18
- مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 405 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التجارة. 21

قرارات، مقررات، آراء

مصالح رئيس الحكومة

- قرار مؤرخ في 2 رمضان عام 1421 الموافق 28 نوفمبر سنة 2000، يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للتوظيف العمومي. 23

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 397 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره خمسة عشر مليونا ومائتا ألف دينار (15.200.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وفي البابين المبينين في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره خمسة عشر مليونا ومائتا ألف دينار (15.200.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وفي الأبواب المبينة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85 - 4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2000،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأوّل عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 158 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000

الجدول " أ "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
13 - 33	وزارة الداخلية والجماعات المحلية الفرع الأول الإدارة العامة الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	5.200.000
	مجموع القسم الثالث	5.200.000
	مجموع العنوان الثالث	5.200.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	5.200.000
	مجموع الفرع الأول	5.200.000
04 - 34	الفرع الخامس المديرية العامة للمواصلات الوطنية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
	المديرية العامة للمواصلات الوطنية - التكاليف الملحقه.....	10.000.000
	مجموع القسم الرابع	10.000.000
	مجموع العنوان الثالث	10.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	10.000.000
	مجموع الفرع الخامس	10.000.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	15.200.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
04 - 37	وزارة الداخلية والجماعات المحلية الفرع الأول الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع النفقات المختلفة	10.000.000
	الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات.....	10.000.000
	مجموع القسم السابع	10.000.000
	مجموع العنوان الثالث	10.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	10.000.000
11 - 31	مجموع الفرع الأول	10.000.000
	الفرع الخامس المديرية العامة للمواصلات الوطنية الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للمواصلات الوطنية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للمواصلات الوطنية - الأجور الرئيسية.....	1.200.000
	المصالح اللامركزية التابعة للمواصلات الوطنية - التعويضات والمنح المختلفة.....	4.000.000
	مجموع القسم الأول	5.200.000
12 - 31	مجموع العنوان الثالث	5.200.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	5.200.000
	مجموع الفرع الخامس	5.200.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	15.200.000

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 398 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 161 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421

الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الموارد المائية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره ثلاثة عشر مليون دينار (13.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره ثلاثة عشر مليون دينار (13.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الموارد المائية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

الجدول " أ "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة الموارد المائية	
	الفرع الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للري	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للري - الأجور الرئيسية.....	5.500.000
	مجموع القسم الأول	5.500.000

الجدول " أ " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
11 - 33	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - المنح العائلية.....	4.000.000
	مجموع القسم الثالث	4.000.000
11 - 34	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - تسديد النفقات.....	2.000.000
	مجموع القسم الرابع	2.000.000
11 - 37	القسم السابع النفقات المختلفة	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - الدفع الجزافي.....	1.500.000
	مجموع القسم السابع	1.500.000
	مجموع العنوان الثالث	13.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	13.000.000
	مجموع الفرع الأول	13.000.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	13.000.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
12 - 31	وزارة الموارد المائية الفرع الأول الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للري العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - التعويضات والمنح المختلفة.....	6.600.000
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للري - الموظفون المناوبون والميامون - الأجور ولواحقها.....	4.000.000
	مجموع القسم الأول	10.600.000

الجدول " ب " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
11 - 32	القسم الثاني الموظفون - المعاشات والمنح	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - ربوع حوادث العمل.....	400.000
	مجموع القسم الثاني	400.000
14 - 34	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
	المصالح اللامركزية التابعة للري - التكاليف الملحقه.....	2.000.000
	مجموع القسم الرابع	2.000.000
	مجموع العنوان الثالث	13.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	13.000.000
	مجموع الفرع الأول	13.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	13.000.000

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 165 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الاتصال والثقافة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أربعة ملايين دينار (4.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة، وفي الباب رقم 31 - 12 "المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة".

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 399 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أربعة ملايين دينار (4.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الاتصال والثقافة، وفي البابين المبيّنين في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الاتصال والثقافة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة الاتصال والثقافة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية.....	3.000.000
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	1.000.000
	مجموع القسم الأول	4.000.000
	مجموع العنوان الثالث	4.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	4.000.000
	مجموع الفرع الأول	4.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	4.000.000

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 400 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 171-2000 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو

سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الدينية والأوقاف من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره ثلاثون مليوناً وواحد وخمسون ألف دينار (30.051.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره ثلاثون مليوناً وواحد وخمسون ألف دينار (30.051.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الشؤون الدينية والأوقاف، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

الجدول " أ "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملغاة (دج)
	وزارة الشؤون الدينية والأوقاف	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
01 - 31	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية.....	2.800.000
02 - 31	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة.....	300.000
03 - 31	الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	700.000
	مجموع القسم الأول	3.800.000

الجدول 1 - أ (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
01 - 33	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	700.00
03 - 33	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي.....	780.000
	مجموع القسم الثالث	1.480.000
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
03 - 34	الإدارة المركزية - اللوازم.....	400.000
	مجموع القسم الرابع	400.000
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
02 - 37	الإدارة المركزية - الدفع الجزافي.....	400.000
	مجموع القسم السابع	400.000
	مجموع العنوان الثالث	6.080.000
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
05 - 43	الإدارة المركزية - نفقات تنظيم الأسبوع الوطني للقرآن الكريم....	400.000
	مجموع القسم الثالث	400.000
	مجموع العنوان الرابع	400.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	6.480.000
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
12 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	5.000.000
	مجموع القسم الأول	5.000.000

الجدول " أ " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
12 - 37	القسم السابع النفقات المختلفة المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الدفع الجزافي	17.700.000
	مجموع القسم السابع	17.700.000
	مجموع العنوان الثالث	22.700.000
11 - 46	العنوان الرابع التدخلات العمومية	
	القسم السادس النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الدعم المباشر لمداهيل الفئات الاجتماعية المحرومة	871.000
	مجموع القسم السادس	871.000
	مجموع العنوان الرابع	871.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	23.571.000
	مجموع الفرع الأول	30.051.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	30.051.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
01 - 34	وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	550.000
	الإدارة المركزية - تسديد النفقات	250.000
90 - 34	الإدارة المركزية - حظيرة السيارات	800.000
	مجموع القسم الرابع	800.000
	مجموع العنوان الثالث	800.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	800.000

الجدول " ب " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
11 - 31	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية.....	26.251.000
	مجموع القسم الأول	26.251.000
13 - 33	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	3.000.000
	مجموع القسم الثالث	3.000.000
	مجموع العنوان الثالث	29.251.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	29.251.000
	مجموع الفرع الأول	30.051.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	30.051.000

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000.

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 174-2000 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والحماية الاجتماعية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 401 مؤرخ في 14 رمضان عام 1421 الموافق 10 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الاجتماعية.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره مليون وخمسمائة وخمسون ألف دينار (1.550.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الاجتماعية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره مليون وخمسمائة وخمسون ألف دينار (1.550.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة

العمل والحماية الاجتماعية، وفي الباب رقم 34 - 91 "الإدارة المركزية للمفتشية العامة للعمل - حظيرة السيارات".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والحماية الاجتماعية، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 14 رمضان عام 1421
الموافق 10 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

الجدول "أ"

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة العمل والحماية الاجتماعية الفرع الثاني المفتشية العامة للعمل الفرع الجزئي الأول المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
11 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - تسديد النفقات	155.000
14 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - التكاليف الملحقه	217.000
80 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - حظيرة السيارات	108.000
81 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - الإيجار	300.000
	مجموع القسم الرابع	780.000
	القسم الخامس أشغال الصيانة	
11 - 35	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - صيانة المباني	770.000
	مجموع القسم الخامس	770.000
	مجموع العنوان الثالث	1.550.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	1.550.000
	مجموع الفرع الثاني	1.550.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	1.550.000

سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة
لوزير الدولة، وزير العدل من ميزانية التسيير
بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة
2000 اعتماد قدره واحد وثلاثون مليوناً وأربعمائة
ألف دينار (31.400.000 دج) مقيّد في ميزانية
تسيير وزارة العدل، وفي الأبواب المبيّنة في
الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000
اعتماد قدره واحد وثلاثون مليوناً وأربعمائة ألف
دينار (31.400.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير
وزارة العدل، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب "
الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الدولة،
وزير العدل، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 17 رمضان عام 1421
الموافق 13 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 402 مؤرّخ في
17 رمضان عام 1421 الموافق 13
ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد
في ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85 - 4
و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8
شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984
والمعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرّخ في
15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة
1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرّخ
في 24 ربيع الأوّل عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة
2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-157
المؤرّخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو

الجدول " أ "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة العدل الفرع الأول مديرية الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
03 - 34	الإدارة المركزية - اللوازم	2.800.000
04 - 34	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقه	2.000.000
	مجموع القسم الرابع	4.800.000

الجدول " أ " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	القسم السابع النفقات المختلفة	
01 - 37	الإدارة المركزية - مصاريف تنظيم المؤتمرات والملتقيات.....	1.200.000
05 - 37	الإدارة المركزية - نفقات تسيير محكمة النزاع.....	900.000
06 - 37	الإدارة المركزية - نفقات تسيير اللجنة الوطنية لتسجيل الوكيل المتصرف القضائي.....	500.000
07 - 37	الإدارة المركزية - نفقات تسيير المحاكم الإدارية.....	21.200.000
	مجموع القسم السابع	23.800.000
	مجموع العنوان الثالث	28.600.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	28.600.000
	الفرع الجزئي الثاني المصالح القضائية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
15 - 34	المصالح القضائية - الألبسة.....	2.800.000
	مجموع القسم الرابع	2.800.000
	مجموع العنوان الثالث	2.800.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	2.800.000
	مجموع الفرع الأول	31.400.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	31.400.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
92 - 34	وزارة العدل الفرع الأول مديرية الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح الإدارة المركزية - الإيجار.....	14.400.000 14.400.000
04 - 37	القسم السابع النفقات المختلفة الإدارة المركزية - نفقات تسيير المجلس الأعلى للقضاء.....	1.000.000 1.000.000
01 - 43	مجموع القسم السابع مجموع العنوان الثالث العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الثالث النشاط التربوي والثقافي الإدارة المركزية - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب المسبقة - نفقات التكوين.....	15.400.000 16.000.000 16.000.000 16.000.000 31.400.000 31.400.000 31.400.000
	مجموع القسم الثالث مجموع العنوان الرابع مجموع الفرع الجزئي الأول مجموع الفرع الأول مجموع الاعتمادات المخصصة	16.000.000 16.000.000 31.400.000 31.400.000 31.400.000

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 403 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إن رئيس الحكومة،
- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 159 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أحد عشر مليونا وتسعمائة ألف دينار (11.900.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أحد عشر مليونا وتسعمائة ألف دينار (11.900.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000 - 158 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أربعة ملايين دينار (4.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الفرع الثاني - المديرية العامة للأمن الوطني، وفي الباب رقم 31 - 01 الأمن الوطني - الأجور الرئيسية .

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000 اعتماد قدره أربعة ملايين دينار (4.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الفرع الثاني - المديرية العامة للأمن الوطني، وفي الباب رقم 31 - 03 الأمن الوطني - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس



مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 404 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

الجدول " أ "

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة المالية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للمحاسبة	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المديريات الجهوية للخزينة - الأجور الرئيسية.....	2.500.000
	مجموع القسم الأول	2.500.000
	مجموع العنوان الثالث	2.500.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	2.500.000
	مجموع الفرع الثاني	2.500.000
	الفرع الخامس	
	المديرية العامة للأموال الوطنية	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - الأجور الرئيسية.....	4.000.000
12 - 31	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - التعويضات والمنح	
	المختلفة.....	3.000.000
	مجموع القسم الأول	7.000.000
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
13 - 33	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - الضمان الاجتماعي.....	2.000.000
	مجموع القسم الثالث	2.000.000

الجدول " أ " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
11 - 37	القسم السابع النفقات المختلفة	
	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - الدفع الجزافي	400.000
	مجموع القسم السابع	400.000
	مجموع العنوان الثالث	9.400.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	9.400.000
	مجموع الفرع الخامس	9.400.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	11.900.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
11 - 33	وزارة المالية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للمحاسبة	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
11 - 33	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المديريات الجهوية للخزينة - المنح العائلية	2.500.000
	مجموع القسم الثالث	2.500.000
	مجموع العنوان الثالث	2.500.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	2.500.000
	مجموع الفرع الثاني	2.500.000

الجدول " ب " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
13 - 31	الفرع الخامس المديرية العامة للأموال الوطنية الفرع الجزئي الثاني المصالح المركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح المركزية للأموال الوطنية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	5.430.000
	مجموع القسم الأول	5.430.000
11 - 33	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المصالح المركزية للأموال الوطنية - المنح العائلية.....	3.970.000
	مجموع القسم الثالث	3.970.000
	مجموع العنوان الثالث	9.400.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	9.400.000
	مجموع الفرع الخامس	9.400.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	11.900.000

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000.

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 02 المؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1421 الموافق 27 يونيو سنة 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-168 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 6 يوليو سنة 2000 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التجارة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000.

مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 405 مؤرخ في 17 رمضان عام 1421 الموافق 13 ديسمبر سنة 2000، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التجارة.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2000

اعتماد قدره ستة ملايين وثمانمائة ألف دينار
(6.800.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة
التجارة، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق
بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصّص لميزانية سنة 2000

اعتماد قدره ستة ملايين وثمانمائة ألف دينار

(6.800.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة
التجارة، وفي الباب رقم 34 - 02 الإدارة المركزية -
الأدوات والأثاث .المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التجارة،
كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في
الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية.حرّر بالجزائر في 17 رمضان عام 1421
الموافق 13 ديسمبر سنة 2000.

علي بن فليس

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة التجارة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الإدارة المركزية - تسديد النفقات	5.500.000
04 - 34	الإدارة المركزية - التكاليف الملحق	1.000.000
	مجموع القسم الرابع	6.500.000
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
02 - 37	الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات	300.000
	مجموع القسم السابع	300.000
	مجموع العنوان الثالث	6.800.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	6.800.000
	مجموع الفرع الأول	6.800.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	6.800.000

قرارات، مقررات، آراء

مصالح رئيس الحكومة

قرار مؤرخ في 2 رمضان عام 1421 الموافق 28 نوفمبر سنة 2000، يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للتوظيف العمومي.

إن رئيس الحكومة،

- بمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية وإعادة ترتيب أفراد مناضلي جيش التحرير الوطني ومنظمة جبهة التحرير الوطني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 2000 - 256 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 - 28 المؤرخ في 15 رجب عام 1412 الموافق 20 يناير سنة 1992 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالمستخدمين المنتمين للأسلاك الخاصة بالمديرية العامة للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1420 الموافق 15 يونيو سنة 1999 الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الأسلاك الخاصة بالمديرية العامة للتوظيف العمومي،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملاً بأحكام المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 95 - 293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب الخاصة بالمديرية العامة للتوظيف العمومي، والمتمثلة فيما يأتي :

- مفتش مركزي،

- مفتش رئيسي،

- مفتش،

- مراقب،

- عون مراقبة.

المادة 2 : تلحق البرامج المذكورة في المادة الأولى أعلاه، بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. حرر بالجزائر في 2 رمضان عام 1421 الموافق 28 نوفمبر سنة 2000.

من رئيس الحكومة

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومي

جمال خرشى

الملحق

أولا - البرنامج المقرر للالتحاق برتبة
مفتش مركزي :

أ - الاختبارات الكتابية للقبول :

1 - ثقافة عامة :

- التطلع الديمقراطي في العالم،
- المجاعة ومشكل الأمن الغذائي في العالم،
- البحث الوراثي والأخلاق،
- دولة القانون وحسن التسيير والعدالة الاجتماعية،

- التطور والمحيط،

- الإدارة والمواطن،

- التحديات الكبرى للألفية الثالثة،

- البترول : الرهانات والاستراتيجيات،

- اتحاد المغرب العربي،

- التكوين والتوظيف،

- ثقافة الجماعة وثقافة النخبة،

- التكنولوجيات الجديدة والحضارة العالمية،

- المنظمات غير الحكومية : الدبلوماسية الجديدة،

- مواضيع مختلفة ذات طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي،

2 - القانون الإداري :

أ - مدخل للقانون الإداري :

- مصادر القانون الإداري،

- خصائص القانون الإداري،

- النظرية العامة للأشخاص المعنوية،

- مبدأ الشرعية. فعل الأمير،

ب - التنظيم الإداري :

- مبادئ تنظيم الإدارة المركزية وسيرها،

- تنظيم إدارة الولاية وسيرها،

- تنظيم إدارة البلدية وسيرها،

- المراقبة الإدارية : الوصاية والمراقبة السلمية،

ج - القرارات الإدارية :

- النظام القانوني للقرارات الإدارية،

- السلطة التنظيمية للإدارة،

- الشرطة الإدارية،

د - العقود الإدارية :

- مفهوم العقود الإدارية،

- نظام العقود الإدارية،

هـ - النظام الجزائري للتوظيف العمومي :

- أسس النظام الجزائري للتوظيف العمومي،

- مجال تدخل التوظيف العمومي،

- مهام التوظيف العمومي،

- أخلاقيات التوظيف العمومي،

- مستخدمو التوظيف العمومي (القوانين

الأساسية، والأسلاك والرتب)،

- مبدأ المساواة للالتحاق بالوظائف العمومية،

- تنظيم المسار المهني للموظف (الترقية)،

- مختلف الوضعيات القانونية،

- حقوق الموظف واجباته،

- النظام التأديبي في التوظيف العمومي،

- الموظف والحريات العامة،

و - المرافق العمومية والمؤسسات العمومية :

- مفهوم المرفق العام،

- تسيير المرفق العام (وكالات الصرف

والامتيازات)،

- أهداف المرفق العام،

- مفاهيم المؤسسات العمومية (المؤسسة

العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسة العمومية ذات

الطابع الصناعي والتجاري.....)،

ثانيا - برنامج الالتحاق برتبة مفتش رئيسي :

أ - الاختبارات الكتابية للقبول :

1 - ثقافة عامة :

- التطلع الديمقراطي في العالم،

- مشاكل الأمن الغذائي في العالم،

- دولة القانون،

- الإدارة الجوارية،

- البترول : الرهانات والاستراتيجيات،

- التطور الدائم : المعنى والمدى،

- التداول السياسي وحياد الإدارة،

- الحوار شمال - جنوب،

- الحياة الجموعية،

- التكوين والتوظيف،

- المجتمع المدني،

- الاتصال،

- الحضارات العظمى،

- الخريطة الاقتصادية للجزائر،

- التحديات الكبرى للآلفية الثالثة،

- مواضيع مختلفة ذات طابع سياسي أو اقتصادي

أو اجتماعي أو ثقافي،

2 - القانون الإداري :

أ - مدخل للقانون الإداري :

- مصادر القانون الإداري،

- خصائص القانون الإداري،

- الأشخاص المعنوية،

- مبدأ الشرعية فعل الأمير،

ب - التنظيم الإداري :

- مبادئ التنظيم الإداري في الجزائر،

- اللامركزية وعدم التركيز،

- تنظيم الإدارة المركزية وسيرها،

- تنظيم إدارة الولاية وسيرها،

- تنظيم إدارة البلدية وسيرها،

- المراقبة الإدارية : الوصاية والمراقبة السلمية،

ز - المنازعات الإدارية :

- تنظيم الجهات القضائية الإدارية،

- الإجراء أمام الجهات القضائية الإدارية،

- الطعن الإداري أو الطعن السلمي،

- دعوى تجاوز السلطة،

- دعوى القضاء الكامل،

3 - التحرير الإداري :

- المبادئ الأساسية للتحرير الإداري،

- تقديم نص إداري،

- تحرير النصوص التنظيمية المختلفة :

مراسيم وقرارات ومناشير أو تعليمات ومحاضر

اجتماع وتقارير وعروض حالات والمذكرات المصلحية

ومذكرات الإعلام والمذكرات التلخيصية ومختلف

المراسلات الإدارية،

4 - دراسة حالات تطبيقية لتسيير الموارد

البشرية :

- المخططات السنوية لتسيير الموارد البشرية

(الإطار التنظيمي، الإطار الشكلي، الآليات، الغاية)،

- المخططات السنوية والمتعددة السنوات

لتكوين الموظفين (الإطار التنظيمي - الإطار الشكلي

- المحتوى، الغاية)،

- التدقيق في تسيير الموارد البشرية (المحتوى

والطريقة والغاية)،

- تسيير المسارات المهنية : دراسة حالة،

5 - اختبار في اللغة الأجنبية :

- دراسة نص (فهم - شرح - تعبير).

ب - الاختبار الشفوي للقبول النهائي :

يتمثل الاختبار الشفوي في عرض مدته خمس

عشرة (15) إلى عشرين (20) دقيقة، يقدم أمام أعضاء

اللجنة ويتعلق بالمواضيع المحددة للاختبارات

الكتابية للمسابقة أو الامتحان المهني،

ج - القرارات الإدارية :

- النظام القانوني للقرارات الادارية،
- السلطة التنظيمية للإدارة،
- الشرطة الإدارية،

د - العقود الإدارية :

- مفهوم العقود الإدارية،
- نظام العقود الإدارية،

هـ - النظام الجزائري للتوظيف العمومي :

- أسس النظام الجزائري للتوظيف العمومي،
- مجال تدخل التوظيف العمومي،
- مهام التوظيف العمومي،
- أخلاقيات التوظيف العمومي،
- مستخدمو التوظيف العمومي (القوانين الأساسية، الأسلاك والرتب)،
- مبدأ المساواة للالتحاق بالوظائف العمومية،
- حقوق الموظف وواجباته،
- الطبيعة القانونية لعلاقات العمل في التوظيف العمومي،
- مختلف الوضعيات القانونية،
- النظام التأديبي في التوظيف العمومي،
- الموظف والحريات العامة،

و - المرافق العمومية والمؤسسات العمومية :

- مفهوم المرفق العام،
- تسيير المرفق العام (وكالات الصرف والامتيازات)،
- أهداف المرفق العام،

- مفهوم المؤسسات العمومية (المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.....)،

ز - المنازعات الإدارية :

- تنظيم الجهات القضائية الإدارية،
- الإجراء أمام الجهات القضائية الإدارية،

- الطعن الإداري أو الطعن السلمي،
- دعوى تجاوز السلطة،
- دعوى القضاء الكامل،

3 - التحرير الإداري :

- المبادئ الأساسية للتحرير الإداري،
- تقديم نص إداري،
- تحرير مختلف النصوص التنظيمية : مراسيم وقرارات مختلفة ومناشير أو تعليمات،
- تحرير المراسلات الإدارية المختلفة،
- محاضر الاجتماعات أو التقارير أو عروض الحالات والمذكرات التلخيصية أو المذكرات المصلحية،

4 - تسيير الموارد البشرية :

- التسيير التقديري للمستخدمين (الطريقة والغاية)،
- المخططات السنوية لتسيير الموارد البشرية (الإطار التنظيمي، الإطار الشكلي، الآليات، الغاية)،
- طرق التوظيف في التوظيف العمومي،
- تسيير المسارات المهنية،
- نظام تقييم الموظفين،
- المخططات القطاعية السنوية أو المتعددة السنوات لتكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معلوماتهم : الإطار والغاية،

مراقبة التوظيف العمومي :

- الطرق المختلفة لمراقبة مصالح التوظيف العمومي (السابقة واللاحقة)،
- تدقيق تسيير الموارد البشرية،
- الهيئات الجماعية للتوظيف العمومي :
- اللجان المتساوية الأعضاء،
- لجان الطعن.

5 - اختبار في اللغة الأجنبية :

- دراسة نص (فهم - شرح - تعبير).

ب - الاختبار الشفوي للقبول النهائي :

يتمثل الاختبار الشفوي في عرض مدته خمس عشرة (15) إلى عشرين (20) دقيقة، يقدم أمام أعضاء اللجنة ويتعلق بالمواضيع المحددة للاختبارات الكتابية للمسابقة أو الامتحان المهني،

ثالثا - برنامج الالتحاق برتبة مفتش :

أ - الاختبارات الكتابية للقبول :

1 - ثقافة عامة :

- التكنولوجيات الجديدة في مجال الإعلام،
- المشاكل الكبرى للعالم المعاصر،
- المجاعة ومشاكل الأمن الغذائي في العالم،
- التطور والتخلف،
- البترول : الرهانات والاستراتيجيات،
- البيروقراطية،
- التكوين والتوظيف،
- الحضارات الكبرى،
- الخريطة الاقتصادية للجزائر،
- حماية البيئة،

- مواضيع مختلفة ذات طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي،

2 - التنظيم الإداري في الجزائر :

- اللامركزية وعدم التركيز،
- تنظيم الإدارة المركزية وسيرها،
- تنظيم إدارة الولاية وسيرها،
- تنظيم إدارة البلدية وسيرها،
- المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري.

3 - التحرير الإداري :

- المبادئ الأساسية للتحرير الإداري،
- تقديم نص إداري،
- تحرير النصوص التنظيمية المختلفة :
- مراسيم وقرارات ومناشير وتعليمات،
- تحرير تقارير وعروض حالات ومحاضر اجتماعات ومذكرات مصلحة، ومذكرات للإعلام والمذكرات للتلخيص ومختلف المراسلات الإدارية،

4 - تسيير الموارد البشرية :

- التسيير التقديري للمستخدمين ،
- المخططات السنوية لتسيير الموارد البشرية (الإطار التنظيمي، الآليات، الغاية)،
- الأنظمة المختلفة لعلاقات العمل،
- طرق التوظيف في الوظيفة العمومي،
- تسيير المسارات المهنية في الوظيفة العمومي،
- نظام تقييم الموظفين،
- المخططات القطاعية السنوية والمتعددة السنوات لتكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معلوماتهم : الإطار والغاية،
- مراقبة الوظيفة العمومي :
- الطرق المختلفة لمراقبة مصالح الوظيفة العمومي (السابقة واللاحقة)،
- تدقيق تسيير الموارد البشرية،
- الهيئات الجماعية للتوظيف العمومي :
- اللجان المتساوية الأعضاء،
- لجان الطعن.

5 - اختبار في اللغة الأجنبية :

- دراسة نص (فهم - شرح - تعبير).

ب - الاختبار الشفوي للقبول النهائي :

يتمثل الاختبار الشفوي في عرض مدته خمس عشرة (15) إلى عشرين (20) دقيقة، يقدم أمام أعضاء اللجنة ويتعلق بالمواضيع المحددة للاختبارات الكتابية للمسابقة أو الامتحان المهني،

رابعا - برنامج الالتحاق برتبة المراقبين :

أ - الاختبارات الكتابية للقبول :

1 - ثقافة عامة :

- المشاكل الكبرى الراهنة في الجزائر وفي العالم،
- الخريطة الاقتصادية للجزائر،
- التاريخ المعاصر للجزائر،
- حماية البيئة،

خامسا - برنامج الالتحاق برتبة أموان
المراقبة :

أ - الاختبارات الكتابية للقبول :

1 - ثقافة عامة :

- التكنولوجيات الحديثة في مجال الإعلام،
- المشاكل الكبرى الراهنة في الجزائر،
- مبدئي الحياد والشفافية،
- دور المرأة في المجتمع،
- الجمعيات المدنية في الجزائر،
- التطور الاقتصادي في الجزائر،
- التكوين والتوظيف،
- الحضارات الكبرى،
- مواضيع مختلفة ذات طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي.

2 - التنظيم الإداري في الجزائر:

- تنظيم الإدارة المركزية،
- تنظيم الإدارة المحلية،

3 - التحرير الإداري :

- رسائل مختلفة،
- مختلف المراسلات الإدارية،
- لائحة أسئلة متنوعة.

ب - الاختبار الشفوي للقبول النهائي :

يتمثل الاختبار الشفوي في عرض مدته خمس عشرة (15) إلى عشرين (20) دقيقة، يقدم أمام أعضاء اللجنة ويتعلق بالمواضيع المحددة للاختبارات الكتابية للمسابقة أو الامتحان المهني،

- الإعلام والاتصال،

- دور المرأة في المجتمع،

- التكوين والتوظيف،

- مواضيع مختلفة ذات طابع سياسي أو اقتصادي

أو اجتماعي أو ثقافي،

2 - التنظيم الإداري في الجزائر:

- تنظيم الإدارة المركزية وسيرها،

- تنظيم إدارة الولاية وسيرها،

- تنظيم إدارة البلدية وسيرها.

3 - تسيير الموارد البشرية :

- مستخدمو الوظيف العمومي،

- الرتبة ومنصب العمل،

- القوانين الأساسية الخاصة،

- طرق التوظيف في الوظيف العمومي،

- مختلف الوضعيات القانونية،

- كفاءات الترقية في الدرجات خلال المسار

المهني،

- الطرق المختلفة للترقية،

- النظام التأديبي في الوظيف العمومي،

- تنظيم اللجان المتساوية الأعضاء ولجان الطعن

وسيرها.

4 - التحرير الإداري :

- القواعد الأساسية للتحرير الإداري،

- تحرير المراسلات الإدارية المختلفة،

- تقديم وثيقة أو نص إداري،

ب - الاختبار الشفوي للقبول النهائي :

يتمثل الاختبار الشفوي في عرض مدته خمس عشرة (15) إلى عشرين (20) دقيقة، يقدم أمام أعضاء اللجنة ويتعلق بالمواضيع المحددة للاختبارات الكتابية للمسابقة أو الامتحان المهني،